

حول الإستحاله/الثلاثاء)0202-21-1(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال يقول السائل الكريم في اوروبا تستعمل احشاء الحيوانات في كثير من المواد الغذائية او مواد التزيف طيب وآآ احيانا توجد اشارة واحيانا لا بعض العلماء حلوا هذه المواد بحكم ان كل ما يستخلص كيماويا يتغير في اصله - [00:00:02](#)

وبذلك لا يبقى من المواد المستعملة شيء. ما حكم ذلك في الشرع يابني اذا تحقق الاستحاله فعلا فانقلبت المادة الى عين اخرى عاد الامر الى اصل الحل فالاستحاله من المطهرات - [00:00:29](#)

لقد جاء في قرار لمجمع فقهاء الشريعة بامريكا حول الاستحاله. قال للاستحاله هي انقلاب العين الى عين اخرى تفايرها في حقيقتها وفي صفاتها. وهي من المطهرات. فتتحول بها المواد النجسة او المتنجسة الى مواد - [00:00:49](#)

ظاهرة فيتغير حكمها من التحرير الى التحليل فان الحكم تابع للاسم والوصف ودائر معه وجودا وعدهما اما اذا تغيرت صفاتها وبقيت حقيقتها. تغير شكلها الظاهر فقط. لكن الحقيقة لا تزال بحالها لم يتغير حكمه - [00:01:10](#)

فانه لا يغير الحقائق والحقيقة يا رعاك الله ان موضع الاشكال في هذه القضية تطبيقاتها العملية وليس تأصيلاتها الفقهية فهي اقرب الى عمل الخبراء منها الى عمل الفقهاء اذا اتفق الخبراء على الاستحاله - [00:01:57](#)

وانقلاب العين الى عين اخرى قلنا بالجواز اذا اختلفوا اخترلطا الامر عليهم اخترلطا الامر علينا لان الفتوى معرفة الواجب في الواقع ان اتفقوا على تكييف معين قلنا بموجبه وان اختلفوا فلا يزال الامر بيننا محل للنذر والاجتهاد بارك الله فيه - [00:02:18](#)